


علم أصول الفقه

٧ ١٢-٨-٨٩ التعارض المستقر من
زاوية الاخبار الخاصة

دراسات الأستاذ:
مهدي الهادي الطهراني



١ - أخبار الطرح

المسألة الثانية حكم التعارض
المستقر من زاوية الاخبار
الخاصة

٢ - أخبار العلاج

أ - أخبار التخيير

ب - أخبار الترجيح

ج - أخبار التوقف و الإرجاء

أخبار الطرح


كُلُّ حَدِيثٍ لَّا يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ
زُخْرُفٌ .


استنكار صدور ما لا
يوافق الكتاب الكريم و
السنة الشريفة عنهم.

إِذَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ حَدِيثٌ فَوَجَدْتُمْ لَهُ شَاهِدًا
مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص
وَإِلَّا فَالَّذِي جَاءَكُمْ بِهِ أَوْلَى بِهِ

أن كل حديث لا يكون في القرآن
دلالة، و لو بالعموم أو الإطلاق،
توافق مدلوله و تشهد عليه لا
يكون مقبولاً.

إِنَّ عَلَى كُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً وَ عَلَى كُلِّ صَوَابٍ نُورًا فَمَا وَافَقَ
كِتَابَ اللَّهِ فَخُذُوهُ وَ مَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَدَعُوهُ





لا يستفاد
من هذه
الطائفة أكثر
من نفي
حجية ما
خالف
الكتاب
الكريم.

المخالفة
يعنى **عدم**
الموافقة،
فتدل على
نفي حجية
ما لا يوافق
الكتاب و لا
يخالفه

هذه الطائفة من
حيث المفاد
كالطائفة
السابقة الدالة على
إلغاء ما لا شاهد
عليه من الكتاب
عن الحجية

تخصيصها
بالخبر في
أصول
الدين

حملها على
التقية



أخبار الطرح

- الخامسة - أن العقد السلبي في هذه الطائفة دل على إلغاء ما يخالف الكتاب عن الحجية، و المخالفة كما تشمل **التنافي بنحو التباين أو العموم من وجه** كذلك تشمل **التنافي بنحو التخصيص أو التقييد أو الحكومة**، لأن ذلك كله يصدق عليه المخالفة فيكون مقتضى إطلاقها طرح ما يعارض الكتاب الكريم مطلقاً سواء كان تعارضاً مستقراً أو غير مستقر.

أخبار الطرح

- و يمكن أن يجاب أيضاً، بعد الاعتراف بتمامية الإطلاق لشمول موارد المعارضة غير المستقرة أن هناك مخصصاً لهذا الإطلاق، و هو ما ورد في بعض الأخبار العلاجية مما يستفاد منه الفراغ عن حجية الخبر المخالف مع الكتاب في نفسه.

أخبار الطرح

• ٣٣٣٦٢ سعيد بن هبة الله الراوندي في رسالته التي ألفها في أحوال
 أحاديث أصحابنا وإثبات صححتها عن محمد و علي ابني علي بن
 عبد الصمد عن أبيهما عن أبي البركات علي بن الحسين عن أبي جعفر
 بن بابويه عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أيوب بن نوح عن محمد
 بن أبي عمير عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله قال قال الصادق ع إذا
 وردَ عليكم حديثان مختلفان فأعرضوهما على كتاب الله - فما وافق
 كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فردوه فإن لم تجدوهما في
 كتاب الله - فأعرضوهما على أخبار العامة - فما وافق أخبارهم فذروه
 وما خالف أخبارهم فخذوه

أخبار الطرح

- فإن الظاهر من قوله عليه السلام إذا ورد عليكم حديثان مختلفان، أن الإمام عليه السلام بصدد علاج مشكلة التعارض بين حديثين معتبرين في أنفسهما لو لا التعارض، فيكون دليلاً على عدم قدح المخالفة مع الكتاب في حجية كل منهما الاقتضائية.

أخبار الطرح

- نعم لا يوجد فيه إطلاق يشمل جميع أقسام الخبر المخالف مع الكتاب، لأنه ليس في مقام بيان هذه الحيثية ليتم فيه الإطلاق، فلا بد من الاقتصار على المتيقن من مفاده، و لا يبعد أن يكون القدر المتيقن منه هو المخالفة على نحو القرينية و الجمع العرفي كما في موارد التخصيص و التقييد و الحكومة.

أخبار الطرح

- السابعة - إذا كانت المخالفة بنحو العموم من وجه، فهل يسقط الخبر عن الحجية رأساً أو في خصوص مورد التعارض؟ الصحيح هو الثاني، لأن العنوان الوارد في لسان هذه الأخبار - وهو اسم الموصول في قوله «ما خالف الكتاب» - مطلق يشمل كل أمانة تخالف الكتاب الكريم و ليس مخصوصاً بالحديث أو الرواية، و من الواضح أنه في موارد التعارض بنحو العموم من وجه يكون المخالف مع الكتاب إطلاق الحديث لا أصله فلا موجب لسقوط سنده.

أخبار الطرح

- الثامنة - هل يتعدى من مخالفة الكتاب إلى مخالفة السنة القطعية النبوية أو مطلق السنة القطعية أم لا؟ الصحيح أن يقال: أن الدلالة القرآنية تشمل على ثلاث خصائص.

أخبار الطرح

- الخصيصة الأولى - أنها كلام الله سبحانه و تعالى المعجز.
- الخصيصة الثانية - أنها قطعية الجهة حيث لا يحتمل فيها التقية و نحوها.
- الخصيصة الثالثة - أنها قطعية الصدور.
-

أخبار الطرح

- و تشترك السنة النبوية القطعية مع الكتاب الكريم في اثنتين من هذه الخصائص و هما الثانية و الثالثة، كما تشترك السنة القطعية غير النبوية مع الكتاب في الأخيرة منها فيما إذا لم تكن قطعية الجهة كما هو الغالب. و لا بد و أن ينظر بحسب مناسبات الحكم و الموضوع العرفية لهذا الحكم أن المستفاد من هذه الأخبار دخالة أي واحدة من هذه الخصوصيات في الحكم بطرح المخالف.

أخبار الطرح

- أما الخصيصة الأولى فلا يحتمل - بحسب المناسبات - دخلها في الحكم بالطرح، فإنها تناسب مثل الحكم باحترام القرآن الكريم أو وجوب الإنصات لآياته أو تلاوته مثلاً لا الحكم بالحجية القائمة على أساس الكاشفية و الطريقة.

أخبار الطرح

- و أما الخصيصة الثانية و الثالثة فاحتمال دخالتها معاً في المقام و إن كان معقولاً في نفسه، و لكن لا يبعد دعوى أن المنسب إلى الذهن العرفي من هذه الروايات الحكم بإلغاء ما يخالف الكتاب الكريم على أساس كونه قطعياً سنداً لأن قطعية السند هي الصفة البارزة و الطابع العام الواضح لدى المتشرعة عن القرآن الكريم كدليل شرعي،

أخبار الطرح

- و أما مسألة التقية فلم تكن معروفة لدى الجميع، خصوصاً في مثل عصر النبي صلى الله عليه و آله الذي أسندت إليه في جملة من هذه الروايات قاعدة طرح ما خالف الكتاب.

- فالصحيح تعميم الحكم بالطرح إلى المخالفة مع كل دليل قطعي السند.

أخبار الطرح

- التاسعة - قد أشرنا فيما سبق إلى أنه يمكن تفسير مفاد هذه الأخبار بنحو آخر لا يحتاج معه إلى جل الأبحاث المتقدمة، و ذلك التفسير هو: أنه لا يبعد أن يكون المراد من طرح ما خالف الكتاب الكريم، أو ما ليس عليه شاهد منه، طرح ما يخالف الروح العامة للقرآن الكريم، و ما لا تكون نظائره و أشباهه موجودة فيه.

أخبار الطرح

- و يكون المعنى حينئذ أن الدليل الظنى إذا لم يكن منسجماً مع طبيعة تشريعات القرآن و مزاج أحكامه العام لم يكن حجة. و ليس المراد المخالفة و الموافقة المضمونية الحدية مع آياته. فمثلاً لو وردت رواية في ذم طائفة من الناس و بيان خستهم في الخلق أو أنهم قسم من الجن، قلنا أن هذا مخالف مع الكتاب الصريح في وحدة البشرية جنساً و حساباً و مساواتهم في الإنسانية و مسئولياتها مهما اختلفت أصنافهم و ألوانهم.

أخبار الطرح

- و أما مجيء رواية تدل على وجوب الدعاء عند رؤية الهلال مثلاً فهي ليست مخالفة مع القرآن الكريم و ما فيه من الحث على التوجه إلى الله و التقرب منه عند كل مناسبة و في كل زمان و مكان.

- و هذا يعنى أن الدلالة الظنية المتضمنة للأحكام الفرعية فيما إذا لم تكن مخالفة لأصل الدلالة القرآنية الواضحة تكون بشكل عام موافقة مع الكتاب و روح تشريعاته العامة، خصوصاً إذا ثبتت حجيتها بالكتاب نفسه.

أخبار الطرح

• و مما يعزز هذا الفهم، مضافاً إلى أن هذا المعنى هو مقتضى طبيعة الوضع العام للأئمة المعصومين عليهم السلام و دورهم في مقام بيان الأحكام الأمر الذي كان واضحاً لدى المتشرعة و رواية هذه الأحاديث أنفسهم و الذي على أساسه أمروا بالتفقه في الدين و الاطلاع على تفاصيله و جزئياته التي لا يمكن معرفتها من القرآن الكريم، مما يشكل قرينة متصلة بهذه الأحاديث تصرفها إلى إرادة هذا المعنى. ما نجده في بعضها من قوله (إن وجدت عليه شاهداً أو شاهدين من الكتاب) فإن التعبير بالشاهد الذي يكون بحسب ظاهره أعم من الموافق بالمعنى الحرفي، مع عدم الاقتصار على شاهد واحد خير قرينة على أن المراد وجود الأمثال و النظائر لا الموافقة الحدية.

أخبار الطرح

• و قد جاء هذا المعنى في رواية الحسن بن الجهم عن العبد الصالح:

• ٣٣٣٨١ وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع قَالَ إِذَا جَاءَكَ
الْحَدِيثَانِ الْمُخْتَلِفَانِ فَقَسِّمَهُمَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ أَحَادِيثِنَا فَإِنْ أَشْبَهَهَا فَهُوَ
حَقٌّ وَ إِنْ لَمْ يُشْبَهَهَا فَهُوَ بَاطِلٌ

أخبار الطرح

- وهذه الرواية و إن كانت واردة في فرض التعارض، إلا أنها بحسب سياقها تشير إلى نفس القاعدة المؤكد عليها في مجموع أخبار الباب.

أخبار الطرح

- و على هذا الأساس يتضح أنه لا يستفاد من أخبار الطرح إلغاء الأدلة الظنية المعارضة مع الكتاب الكريم معارضة لا توجب إلغاء أصل مفاد قرآنى واضح، كما فى موارد التعارض غير المستقر، بل التعارض بنحو العموم من وجه أيضا، و إنما نحكم بسقوطها فى مورد المعارضة بمقتضى القاعدة المتقدم شرحها فى المسألة السابقة.

١ - أخبار الطرح

المسألة الثانية حكم التعارض
المستقر من زاوية الاخبار
الخاصة

٢ - أخبار العلاج

أ - أخبار التخيير

ب - أخبار الترجيح

ج - أخبار التوقف و الإرجاء

أخبارُ العِلاج

- و هي الأحاديث الواردة عن المعصومين عليهم السلام لعلاج حالات التعارض و الاختلاف الواقع بين الروايات.

أخبارُ العِلاجِ

- و الطريف أن هذه الأخبار قد ابتلت بنفسها بالتعارض فيما بينها، لأنها وردت بمضامين مختلفة:
- قد يستفاد من بعضها **التخيير**.
- و قد يستفاد من بعضها **التوقف** أو الإرجاء،
- و قد يستفاد من بعضها **الترجيح** بالأحدث زماناً، أو بموافقة الكتاب أو مخالفة العامة أو غيرها من المرجحات.

أخبارُ العِلاجِ

- فلا بدّ من تحديد مدلولها، ليرى هل يتمخض منها مطلب زائد على مقتضى القاعدة الأولى المنقحة في المسألة السابقة أم لا.

أخبارُ العِلاج

- و في هذا الضوء يمكننا أن نصنف أخبار العلاج إلى ثلاث طوائف:
- ١ - أخبار التخيير.
- ٢ - أخبار الترجيح.
- ٣ - أخبار التوقف و الإرجاء.